

البيع المني عنها



البيوع المنهي عنها ::
(بيوع الذرائع – بيوع الغرر)

عرف بيوع الذرائع (بيوع العينة)
وبين حكمها

لغة : جمع ذريعة وهي الوسيلة الموصلة للشي
اصطلاحا: بيوع يُتَذَرَع بها الى الربا المحرم
حكمها :- لا يجوز التعامل به

حل النشاط 1 ص 125

ظاهر هذه البيعة بيعتان ، وفي الحقيقة هي حيلة إلى القرض الربوي إذ اتخذت السلعة مطية إلى الربا المحرم.



صور بيوع الزرائع

أولاً: أنظرني وأزيدك: أي أخرنى وأزيدك، وصورة هذه المعاملة أن يقول المشتري للبائع إذا حل أجل الدفع وعجز عن سداذه: أنظرني وأزيدك . فينظره إلى وقت آخر على زيادة مقررة، فهذه الزيادة تعتبر ربا.



نش

قال

فَنَفَّ

لَكَ

(الب)

اسن

في

ثانيًا: الوضع والتعجيل: تعجيل الدين المؤجل مقابل التنازل عن بعضه، ومثال ذلك: كأن يبيع أحمد لسعيد سلعة بمائتي ريال إلى أجل محدد (أربعة أشهر مثلاً) بحيث يكون هذا الثمن ديناً على سعيد. فيحتاج أحمد إلى المال قبل انقضاء المدة فيعرض على سعيد أن يحط عنه جزءاً من الدين مقابل التعجيل في الوفاء بالدين. وقد سئل عبدالله بن عمر عن يقول: عجل لي وأحط عنك، فقال: يريد أن يطعمه الربا.

حل النشاط 2 ص 126

حل النشاط:

ينبغي على الدائن أن يؤجل سداد الدين إلى حين قدرة المدين على السداد، أو أن يتصدق على المدين ويعفيه من سداد دينه.

ثالثاً: بيع وسلف: ورد عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع وسلف في آن واحد، ولهذا البيع صور متعددة منها:

- قول البائع للمشتري: أبيعك سيارتي بألف ريال على أن تسلفني خمسمائة ريال، وفي هذه الصورة ربما قلل المشتري من ثمن السلعة لأجل السلف، فيرغب في شرائها بثمان مائة ريال مثلاً مستغلاً حاجة البائع إلى السلف.
- قول المشتري للبائع: سلفني ألف ريال لأشتري منك هذه السلعة، وهنا ربما رفع البائع ثمن السلعة؛ لأجل السلف، فيقول له لا بأس فهذه السلعة قيمتها (١٢٠٠) ريال، وهي لا تساوي هذه القيمة.

عرف معنى بيع الغرر وبين حكمه

صور بيع الغرر

- 1- بيع الملامسة
- 2- إخفاء عيب في السلعة
- 3- بيع الثمار على رؤوس الشجر
قبل نضجها
- 4- بيع العربون

هو كل ما كان مجهول العاقبة
لا يدري أيحصل ام لا يحصل
حكمه : نهى الشارع عنه

حل النشاط 3 ص 126

لقيامها على الجهل بركن من أركان البيع أو شرط من شروط صحته
ولكونها تؤدي إلى إلحاق الضرر بأحد المتبايعين أو كليهما

